

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٢١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الخدمة المدنية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٦٧ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تشكيل مجلس إدارة

المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضم لعضوية مجلس إدارة المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة

ممثل عن مركز بحوث الصحراء ، على ألا يقل المستوى الوظيفى له عن مستوى (المتازة)

يختاره الوزير المختص .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٨ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل